ثم يقول لهم كيف يجوز منه الإيمان فإن قالوا مع الكفر وقدرة الكفر
وإرادة الكفر وقدرة إرادة الكفر قلنا هذا يجوز لاجتماع
المتضادات وهذا لا يصح وإن قالوا يجوز منه الإيمان بشرط أن لا يكون
كان الكفر وكان بدله الإيمان قلنا هذا تجويز البدل عن الموجود
الحاصل وتعلق الجواز بانتفاء شرط قد وجد فيجب أن يمتنع الجواز
وبعد فلو جاز أن يقال في الكافر إنه يجوز منه الإيمان بشرط
أن لا يكون كان الكفر وكان بدله الإيمان لجاز أن يقال في العاجز
إنه يجوز منه الإيمان بشرط أن لا يكون كان فيه العجز وكان بدله
القدرة وبعد فلو جاز أن يقال في الكافر إنه يجوز منه الإيمان
مع أن فيه أربعة أضداد فلأن يقال في العاجز إنه يجوز منه
الإيمان مع أن فيه ضدا واحدا أولى وأما قولهم إن الكافر
يتوهم منه الإيمان فلا يصح لأن التوهم ظن مخصوص فهذا لا يدخل
فيما كان معلوما ونحن لا نظن الإيمان من الكافر فلا يجوز أن
يقال إن الكافر يتوهم منه الإيمان ثم يقول لهم كيف يتوهم
منه الإيمان فإن قالوا مع الكفر وقدرة الكفر وإرادة الكفر
وقدرة إرادة الكفر قلنا هذا التوهم لاجتماع المتضادات
وذلك لا يصح وإن قالوا يتوهم منه الإيمان بشرط أن لا يكون
كان الكفر وكان بدله الإيمان قلنا هذا توهم البدل عن
الموجود الحاصل وتعلق التوهم بانتفاء شرط قد وجد فيجب
أن يرتفع التوهم. وبعد فلو جاز أن يقال في الكافر إنه يتوهم
منه الإيمان مع أن فيه أربعة أضداد فلأن يجوز أن يقال في العاجز
إنه يتوهم منه الفعل مع أن فيه ضدا واحدا بطريق [illegible]

الأولى وأما قولهم إن الكافر غير ممنوع من الإيمان فلا يصح لأنه
يقدر عليه الإيمان فكيف يجوز أن يقال إنه غير ممنوع من الإيمان
وبعد فإن الإيمان لا يفعل بكونه غير ممنوع يفعل بالقدرة
وهو لم يعط القدرة فهو كمن قال يحسن تكليفه لأنه غير
ممنوع من الإيمان كقول من قال يحسن تكليف العاجز لأنه عاقل
حسن الوجه وأما قولهم إن العاجز ممنوع من الإيمان فلا
يصح لأن الممنوع لا بد من أن يكون قادرا وذلك لأن المنع هو ما لأجله
يتعذر الفعل على القادر على وجه لولاه لما تعذر [illegible]
تلك والعاجز إذا لم يكن قادرا على الإيمان على مذهبكم كيف
يجوز أن يقال إنه ممنوع من الإيمان وبعد فلو جاز أن يقال
في العاجز إنه ممنوع من الإيمان مع أن فيه ضدا واحدا
وهو العجز فلأن يقال في الكافر إنه ممنوع من الإيمان وفيه
أربعة أضداد أولى وأحرى وأما قولهم إن الكافر
مطلق مخلى بخلاف العاجز فلا يصح وذلك لأن المطلق المخلى
إنما يستعمل فيمن يكون قادرا ولهذا يقال في الواحد
منا إنه مطلق مخلى بينه وبين الطيران والكافر إذا لم يكن قادرا
على الإيمان كيف يجوز أن يقال إنه مطلق مخلى بينه وبين الإيمان
وبعد فإن الإيمان لا يفعل بالإطلاق والتخلية وإنما يفعل
بالقدرة وهو لم يعط القدرة فهو كمن قال يحسن
تكليفه لأنه مطلق مخلى كقول من قال يحسن تكليف العاجز لأنه
عاقل حسن الوجه فكما أن هذا لا يجوز وكذلك هذا وأما
قولهم إن الكافر ليس فيه العجز الذي هو ضد لقدرة الإيمان بخلاف
العاجز لأن فيه العجز الذي هو ضد لقدرة الإيمان فإن

Copyright © King Saud University